mroftalp htehaB ni knil muideM

متى يكون الوصف علة للحكم

عبدالمحسن الزامل

ليس كل وصف معلل الا الوصف الذي يكون يسمونه محل الدوران او او المدار اذا كان الوصف مدارا للحكم فهذا علة عند الجمهور علة عند ولو لم يكن هناك مناسبة - 00:00:00

يعني مثلا اذا وجدت الشيء يوجد يوجد الحكم عند وجوده. الوصف ويعدم عند عدمه. يسمون ماذا في باب يسمونه الدوران الدوران. الدوران اذا كان الوصف يوجد مع الحكم ويدور الحكم مع الوصف فانه يعلل به. يعلل به - 00:00:19

ايضا في الغالب ان الوصف حينما يدور مع ان الحكم حينما وصف في الغالب انه يكون ان يكون ان يكون مناسبا مثل مثلا الشدة المطربة حينما يشرب شرابا. فيحدث له شدة اطرابا - 00:00:50

يطرب لها فيسكر ايش نقول هذا خمر سواء من العنب او من غير عناب لان كلمة الدوران تدل على التكرر. هذي الصيغة صيغة فعلان عندهم تدل على التكرر. وفي الغالب ان قوتها تدل على - 00:01:11

قوة هذا الفعل واثرة في هذا الوصف حتى احدث فيه علة. ولهذا قال بوصف باين به الاخر. هذا لا يكون الا اذا كان الوصف يشم منه رائحة التعليل. وهذا يدعوك الى ان تفرق بين المسألتين - 00:01:32

بين هاتين المسألتين لان الشارع فرق به مثل مثلا النبي عليه الصلاة والسلام قال يغسل بول جاره ويفضح بول الغلام هذا بول وهذا بول وهذا نجس وهذا نجس وهذا غلام وهذا جارية - 00:01:51

يعني تشابه تام ما هناك فرق في الظاهر اوصاف حينما يراها الانسان في الغالب يقول انها اوصاف طردية لكن الشارع فرق بينهما. هل يدعوك الى النظر بهذا المعنى الذي فرق الشارع فيه. لابد ان يكون هنالك امر - 00:02:13

باينا الشارع بين هذا الوصف وهذا الوصف الظاهر لا فرق بينهما وعلى هذا اختلف العلماء العلماء يتلمسون يتلمسون الفروق بين هذا وهذا منهم من جعل حكمهما واحد والصحيح عدم والصحيح التفريق لان دليل فرق بينهما في ثلاثة احاديث ثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام. حديث علي وابي السمح حديث لبابة - 00:02:37

والدة علي بن إبراهيم رضي الله عنه كلها دلت على فرق بين الغلام والجارية وانه ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية - 00:03:06